

هل إخراج زكاة الفطر نقوداً يجزئ عن الطعام؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

في زكاة الفطر اخرجنا الزكاة ريالات وبعد ما اخرجنا الزكاة ريالات فوجئنا بعدها في خطبة الجمعة قام الشيخ ج Zah الله خيرا وقال ان المفروض ان تخرج من حد او تمر او شعير. فهل النقود التي اخرجناها تجزئ او بماذا توجهوننا - [00:00:00](#) - [00:00:24](#)

الله خيرا. لا شك ان النبي عليه افضل الصلاة طعاما ولا شك ان ما فرضه رسول الله لا يجوز لنا ان نغيره والمسألة كما هو معلوم من هذا البرنامج مسألة خلافية طيب - [00:00:42](#)

في مذهب ابي حنيفة يجوز بالقيمة ولكن القول الراجح من كلام العلماء انه لا تخرج الا طعاما. فان قضيت فحسن وان لم تقضي وقد مضى الوقت فلا حرج. والله اعلم. جزاكم الله خيرا واحسن - [00:00:42](#)